

ميثاق النزاهة الأكاديمية ومنع إنتحال الهوية

النزاهة الأكاديمية هي : التحلي بالصدق والأمانة في النقل والاقتباس وحفظ الحقوق لأصحابها ، وعدم الانتهاك والسطو على جهود الآخرين .

سياسة النزاهة الأكاديمية :

- تلتزم معلمات ومدرّبات المعهد بتقديم مادة علمية صحيحة ، وتوخي الدقة في موثوقية المعلومات والمادة الأكاديمية المعطاة للطلّابات والمتدربّات .
- مراعاة الأمانة العملية في استخدام المراجع والإشارة إليهما في متن النصوص والفقرات التدريبية .
- تلتزم متدربّات معهد التميز الكندي بأداء الأنشطة والأعمال التدريبية بالاعتماد على أنفسهن .
- عدم النسخ والنقل والتقليد لأعمال الزميلات ، وبذل الجهد لفهم العمل المطلوب ، ولا مانع من المشاورة بين المتدربّات والاستئناس بالرأي .
- عدم الاعتماد على محتوى الإنترنت ونسخه كما هو ، ولا يمنع الاقتباس وصياغة الأفكار بمفهوم المتدربة ، والاستفادة من محتوى الإنترنت لفهم الموضوع .
- توثيق المراجع من الأمور اللازمة لقبول أي عمل ، ويعد تجاهل ذلك من مظاهر السرقة العملية ، وربما يضطر المعهد لاتخاذ بعض الإجراءات النظامية إذا اقتضت الحاجة .
- يحتفظ المعهد بحقوقه الفكرية تجاه أي تعدي على الحقائق التدريبية الصادرة من خلاله ، وله اتخاذ الإجراءات النظامية المناسبة في حال استخدام هذه الحقائق والمواد التعليمية خارج نطاق المعهد ، سواءً كان ذلك من خلال أكاديميات ومدرّبات المعهد ، أو من خلال الطلّابات والمتدربّات .

ضوابط منع انتحال الهوية :

يتم الحد من سلوكيات انتحال الشخصية بعدد من الاجراءات التي يعتمدها معهد التميز الكندي ومنها :

- 1- التحقق من هوية المتدربة عبر طرح عدد من الاسئلة الشخصية للتأكد من الهوية مثل (رقم الهوية , تاريخ الميلاد , اسم الاب رباعي) .
- 2- تفعيل دور الكاميرا كل ما مكن ذلك .
- 3- تأكيد الدخول عبر رسائل الجوال .

الإجراءات العقابية :

في حالة تم اكتشاف انتحال الشخصية من احدى المتدربّات يتم حيالها اتخاذ التدرج في اتخاذ الإجراءات التالية:
أولاً : توجيه اذار في الحالة الغير مؤثرة من الحضور العادي وليس في أداء الاختبار .
ثانياً : في حال تكرار الأمر يتم تعليق حضور الطالبة للدورة واستدعاء ولي الأمر وأخطار المؤسسة بذلك .

ثالثاً: في حال كان انتحال الشخصية في أداء الاختبار فيتم استبعاد المتدربة من الاختبار وطي قيدها من الدورة والرفع بذلك الى الجهات المختصة ولا تعاد رسوم الدورة .
رابعاً: في حال اكتشاف غش في أداء وحل الواجبات بنقل الواجب من إحدى المتدربات الأخريات ففي هذه الحالة يتم معاقبه الطالبتين بالحرمان من درجة الواجب في التقييم.
خامساً: في حال كان الغش عبر السرقة العلمية عند استخدام نظام turnitin فيتم كذلك حرمان المتدربة من درجة الواجب ولفت نظرها خطياً حول هذا السلوك وإذا تكرر ذلك يتم اتخاذ عقوبة أعلى قد تصل الى الحرمان من الدورة وعدم إرجاع الرسوم.

